التطبيق الأصولي على أحاديث فضائل القرآن الكريم من رياض الصالحين

د. سعيد بن حافظ عبد الشكور العبد الحكيم

الأستاذ المساعد في كلية العلوم الإسلامية، بجامعة المدينة العالمية بماليزيا

Saeedalmadani2000@gmail.com

ملخص البحث: هذا البحث بعنوان: "التطبيق الأصولي على أحاديث فضائل القرآن الكريم من رياض الصالحين"، ويُعنى بدراسة التطبيقات الأصوليّة على نصوص السنة النبويّة مع استقصاء جميع الجوانب الأصوليّة واستنباطها بشكل مباشر. فالتطبيق الأصولي هو: إعمال القاعدة الأصوليّة في نصوص الشريعة، وذلك بمراعاة مقتضاها في فهم النصّ واستنباط حكمه.

ويهدف البحث إلى بيان أثر أصول الفقه في تفسير النصّ النبوي، ويبيّن وجه استعمال القواعد الأصوليّة في استنباط المعاني من الأحاديث النبوية.

واتخذتُ من أجل تحقيق هذا الهدف: المنهج التحليلي الاستنباطي، لتحليل الأحاديث واستنباط أحكامها.

وجعلتُ التطبيق على حديث واحد من كل باب على الأحاديث الواردة في فضائل القرآن الكريم من كتاب رياض الصالحين للإمام النووي –رحمه الله– وقد اشتمل عدد أحاديث الدراسة ستة أحاديث؛ للدلالة على غيرها من الأحاديث، وبلغ عدد المسائل الأصولية: أربعين مسألة.

وقد توصل البحث إلى ظهور أثر القواعد الأصوليّة في فهم الأحاديث النبويّة، وغزارة التطبيقات الأصوليّة، لا سيّما ما يتعلق بقواعد تفسير النصوص والدلالات اللفظية.

الكلمات المفتاحية: التطبيق الأصولي– القواعد الأصولية– أحاديث فضائل القرآن– تفسير النصوص.

The fundamental application of the hadiths about the virtues of the holy Qur'an from Riyadus Saliheen

Dr. Saeed bin Hafiz Abdul Shakur Al-Abd Al-Hakeem
Assistant Professor, Faculty of Islamic Sciences, International Islamic University of Malaysia
Saeedalmadani2000@gmail.com

Research Abstract: This research is entitled: "The Fundamental Application of the Hadiths of the Virtues of the Holy Quran from Riyad al-Salihin", and it is concerned with studying the fundamental applications of the texts of the Prophetic Sunnah, while investigating all the fundamental aspects and deducing them directly. The fundamental application is: applying the fundamental rule in the texts of the Sharia, by taking into account its requirements in understanding the text and deducing its ruling.

The research aims to demonstrate the effect of the principles of jurisprudence in interpreting the prophetic text, and shows the way to use the fundamental rules in deducing meanings from the prophetic hadiths. In order to achieve this goal, I adopted the analytical deductive approach to analyze the hadiths and derive their rulings.

I based the application on one hadith from each chapter in the hadiths mentioned in the virtues of the Holy Quran from the book Riyad as-Salihin by Imam al-Nawawi - may God have mercy on him - and the number of hadiths in the study included six hadiths to indicate other hadiths, and the number of fundamental issues reached: forty issues.

The research has shown the emergence of the impact of the principles of jurisprudence in understanding the prophetic hadiths, and the abundance of principles of jurisprudence applications, especially with regard to the rules of interpreting texts and verbal meanings

Key words: Principles of jurisprudence application - Principles of jurisprudence - Hadiths of the virtues of the Qur'an - Interpretation of texts.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن علم أصول الفقه علم جليل، به يعرف الصحيح من التأويل، ويتوصل بطريقه إلى فهم التنزيل، فيَصِل المجتهد بتوفيق الله إلى الحكم الصحيح عن طريق الدليل.

وقد اهتمّ علماء الأصول بالألفاظ اهتمامًا كبيرًا من حيث تقسيماتها وأنواعها، وذلك لأن الأحكام الشرعية إنما تستفاد من الألفاظ إما بطريق الدلالة المباشرة، أو بطريق الإشارة والإيماء، أو دلالة الالتزام والاقتضاء والمفهوم.

وثمَّة وظيفة أخرى لا تقل أهميَّة عن دلالة الألفاظ ألا وهي: استثمار المعاني من تلك الألفاظ، وخاصة قواعد دلالات الألفاظ، أي دلالة اللفظ على المعنى، وسميت عند بعضهم بقواعد تفسير النصوص(١).

وإنّ من المهم تفعيل هذه الوظيفة – تفسير النصوص – للإفادة منها في فهم النص الشرعي، وتطبيق قواعد الأصول على كلام الشارع محل اتفاق من حيث التنظير والتطبيق(٢). ومن هنا تظهر أهمية البحث في التطبيق الأصولي في نصوص الكتاب والسنة، فهما أصل الأصول، ومستنبَط الأحكام.

لذا اخترتُ أن أُطبّق القواعد الأصوليّة على الأحاديث الشريفة النبوية؛ لما له من أثر علمي على الباحث في ضبط علم أصول الفقه، وقد جعلتُ التطبيق منحصرًا في الأحاديث الواردة في فضائل القرآن الكريم من كتاب "رياض الصالحين" للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي –رحمه الله– علَّ الله أن ينفعني بهذا في بابه ويوفقني لما فيه نفع لأهل القرآن، ومعلمي حلقات تحفيظ القرآن الكريم وطلابها، والمسلمين عمومًا، في شحذ هممهم في قراءة القرآن الكريم، والاستماع إليه، وحفظه، وتدبره، وفهم معانيه، والعمل به، وأسميته بـ (**التطبيق الأصولي على أحاديث فضائل القرآن الكريم من رياض الصالحين**).

---

(١) وممن سمى بذلك: الأستاذ/ محمد أديب الصالح في كتابه: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، وأبي الطيب مولود السريري: القانون في تفسير النصوص، والسيد الشحات رمضان جمعة: قواعد تفسير النصوص في الشريعة والقانون.

(٢) ينظر: تهذيب الأجوبة (ص: ١٩٢)، ومجموع الفتاوى، (٣١/ ١٣٦)، وتشنيف المسامع بجمع الجوامع (١/ ٣٦٨).

أهمية الموضوع:

١) تعلّق البحث بالمصدر الثاني من مصادر التشريع، وهو السنة المطهرة، والأحاديث التي تتحدث عن المصدر الأول، وهو كلام البارئ سبحانه وتعالى، فازداد أهمية إلى أهمية.

٢) إنّ في تطبيق القواعد الأصوليَّة على الأحاديث استثمارًا لأحكام الأحاديث النبوية الاستثمار الأكمل، فالأصولي يستثمر النصّ من منطوقه، ومفهومه، وضرورته، ومعقوله[٣]، للوصول إلى الأحكام.

٣) إنّ في تطبيق القواعد الأصوليَّة على الأحاديث تجديدًا في الطرح العلمي، وإفادة لطالب الأصول، بالتمرن على التطبيق الأصولي.

أهداف البحث:

١) بيان أثر أصول الفقه في تفسير النصّ النبوي، وتوضيح وجه استعمال القواعد الأصوليّة في استنباط المعاني من الأحاديث النبوية.

٢) إبراز ثمرة وفائدة التطبيقات التي تسهم في توسيع دائرة فهم مسائل أصول الفقه.

٣) بيان أهمية دلالات الألفاظ على المعاني، واستثمار الألفاظ لاستنباط المعاني، وخاصة قواعد دلالات الألفاظ، أي دلالة اللفظ على المعنى، والتي سميت عند بعضهم بقواعد تفسير النصوص.

حدود البحث:

يتناول البحث بدراسة التطبيقات الأصوليّة على أحاديث فضائل القرآن الكريم التي وردت في كتاب رياض الصالحين للإمام النووي –رحمه الله–، والاقتصار على حديث واحد من كل باب؛ للدلالة على غيرها من الأحاديث، ودراستها دراسة أصولية تطبيقية تحليلية، والوصول من خلالها إلى الحكم الشرعي.

(٣) ينظر: المستصفى من علم الأصول (٢/ ٧).

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في الحاجة إلى دراسة علمية تحليلية لتوضيح كيفية استخدام قواعد أصول الفقه في تفسير النصوص المتعلقة بفضائل القرآن الكريم، واستثمار الألفاظ لاستنباط المعاني.

أسئلة الدراسة:

١) ما هي القواعد والدلالات الأصولية التي لها تأثير في تفسير النصوص الشرعية؟
٢) وكيف يمكن إبراز تطبيق قواعد الأصول التي تسهم في توسيع دائرة فهم مسائل الأصول؟
٣) وما أهمية دلالات الألفاظ على النصوص الشرعية؟ وكيف يمكن استثمار الألفاظ لاستنباط المعاني؟

سبب اختيار الموضوع: هو: تطبيق القواعد الأصوليّة على الأحاديث الشريفة النبوية؛ لما له من أثر علمي للباحث في ضبط علم أصول الفقه، كما أنني رَغِبْتُ من خلاله في بيان فاعليةِ علمِ أصول الفقه، وأثرِه في فهمِ النصوص الشرعية والاستنباطِ منها على وجه صحيح، وذلك بتطبيق بعض القواعد والدلالات الأصولية على أحاديث رسول الله ﷺ، والوصول من خلالها إلى الحكم الشرعي.

أما ما دفعني إلى اختيار فضائل القرآن؛ هو كوني ممارسًا للتدريس والإشراف على حلقات تحفيظ القرآن الكريم، فهذا يشحذ هممهم للعناية بالقرآن بعد الوقوف على فضائله المستنبطة من أدلة الشرع بواسطة القواعد الأصولية.

الدراسات السابقة في الموضوع: توجد دراسات كثيرة، لكن محل الخلاف بينها وبين دراستي هو محل الدراسة، فلم أقف على من طبّق القواعد الأصولية على أحاديث فضائل القرآن، ومن الدراسات التي وقفت عليها:

١) التطبيقات الأصولية على القواعد الفقهية دراسة تحليلية لتراجم القواعد الكبرى، إعداد: أ.د: عبد الرحمن بن علي الحطاب، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٤، الجزء ٢، من (ص: ٣٣٨).
٢) تطبيقات أصولية على أحاديث كتاب الحج من عمدة الأحكام في خير هدي الأنام ﷺ، إعداد: د. فيصل بن داود المعلّم، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد الثاني والثلاثون، الجزء الرابع، من (ص: ١٦٣٢).

٣) التطبيق الأصولي على آيات الأحكام، آيات الصيام أنموذجًا، إعداد: د. مشهور بن حاتم الحارثي، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد الحادي والثلاثون، (جمادى الآخرة ١٤٤٢هـ)، من (ص: ٢٨٥).

٤) تطبيقات أصولية على سورة النور دراسة تطبيقية (من أول السورة إلى الآية: ٢٦)، إعداد: د. آلاء بنت مجرب السلمي، مجلة أبحاث، كلية التربية – جامعة الحديدة، المجلد (١٠)، العدد (٣)، من (ص: ٥٩٧).

٥) التطبيقات الأصولية على القرآن الكريم من سورة الفاتحة إلى الآية السادسة عشرة من سورة البقرة، إعداد: د. أحلام بنت صالح الجدعاني، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم – جامعة المنيا–، من (ص: ٦٢٣).

والاختلاف بين هذه الرسائل وبحثي ظاهر، لا يخفى على الناظر، وهو المحل المراد إجراء التطبيقات الأصولية عليه.

خطة البحث:

قسّمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد وخمسة مباحث:

المقدّمة، وفيها أهمية البحث وأهدافه، وحدوده، ومشكلة البحث وأسئلة الدراسة، وسبب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

تمهيد: في بيان المراد بالتطبيق الأصولي، وفضائل القرآن، وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: تعريف (التطبيق) لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: تعريف (الأصولي) لغة واصطلاحًا.

المطلب الثالث: تعريف مصطلح (التطبيق الأصولي).

المطلب الرابع: فضائل القرآن.

المبحث الأول: التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب فضل قراءة القرآن.

المبحث الثاني: التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير عن تعريضه للنسيان.

المبحث الثالث: التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها.

المبحث الرابع: التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب الحث على سور وآيات مخصوصة.

المبحث الخامس: التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب استحباب الاجتماع على القراءة.

منهج البحث:

أولًا: اتخذتُ في هذا البحث المنهج التحليلي الاستنباطي، لتحليل نصوص الأحاديث الواردة في فضائل القرآن، واستنباط المعاني منها.

ثانيًا: تمثلتْ طريقة التطبيق الأصولي في الآتي:

أ- تعيين المفردات التي يطبّق عليها من الأحاديث الشريفة.

ب- استحضار ما تقرر من قواعد الأصول التي تحتملها تلكم المفردة.

ت- الربط بينهما، وبين الثمرة الشرعية من هذا التطبيق.

ثالثًا: جعلتُ التطبيق على حديث واحد من كل باب على الأحاديث الواردة في فضائل القرآن الكريم من كتاب رياض الصالحين للإمام النووي -رحمه الله- وقد اشتمل عدد أحاديث الدراسة ستة أحاديث؛ للدلالة على غيرها من الأحاديث، وبلغ عدد المسائل الأصولية: أربعين مسألة.

رابعًا: اتبعتُ الخطوات المتبعة في الأبحاث الأكاديمية من عزوٍ للآيات، وتخريج للأحاديث، وتوثيق للنصوص والمادة العلمية من مصادرها الأصلية.

خامسا: عدم التعرض وبسط الكلام على المباحث الأصولية والمسائل الفقهية، وذكر الخلاف فيها، وذكر تراجم الأعلام؛ لأن المقصود هو إظهار مأخذ الحكم وأثر القاعدة الأصولية في النصّ الشرعي، والإشارة إلى طريق الاستنباط.

وبالله التوفيق.

تمهيد

في بيان المراد بالتطبيق الأصولي، وفضائل القرآن

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف (التطبيق) لغة واصطلاحًا.

التطبيق لغة: مأخوذ من كلمة (طَبَقَ)، ومادة: (ط ب ق) تدل على وضع الشيء مبسوطًا على مثله ومقداره حتى يغطيه(٤)، وتطبيق الشيء على الشيء: جعله مطابقا له، بحيث يصدق هو عليه(٥).

وأصل التطبيق: إصابة المفصل، وهو طبق العظمين: أي ملتقاهما فيفصل بينهما، فمن أصاب المِفصَل ولم يخطئه قيل له: طَبَّقتَ، ويقولون: طَبَقَ عنقَه بالسيف إذا أبانها، ومنه قولهم: طَبَق الحقَّ إذا أصابه. ومعناه: وافقه حتى صار ما أراده وفقًا للحق مطابقًا له. ومنه قول ابن عباس لأبي هريرة رضي الله عنهم حين بلغه فُتْيَاهُ في المطلقة ثلاثًا غيرَ مدخول بها: "أنها لا تحِلّ له حتى تنكح زوجًا غيرَه"، فقال له: (طَبَّقْتَ)، أي: أصَبْتَ وجه الفتيا"(٦).

والتطبيق: أن يَثِبَ البعيرُ فتقع قوائمه بالأرض معا، وتطبيق الفرس: تقريبه في العدو(٧).

والتطبيق في الصلاة: جَعْلُ اليدين بين الفخذين في الركوع(٨).

ويأتي بمعنى التغطية والمساواة، فالطبق: غطاء كلّ شيء، وتطابق الشيئان: إذ تساويا، ويقال: طابقت بين الشيئين، إذا جعلتهما على حذو واحد وألزَقْتَهما، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا﴾ [الملك: ٣]، أي: بعضها فوق بعض(٩).

---

(٤) مقاييس اللغة (٣/ ٤٣٩).

(٥) الكليات (ص: ٣١٣).

(٦) ينظر: مقاييس اللغة، (٣/ ٤٣٩)، والنهاية في غريب الحديث (٣/ ١١٤)، ولسان العرب (٢١٣/١٠).

(٧) ينظر: لسان العرب (٢١٣/١٠)، وتاج العروس (٢٦/ ٥٩).

(٨) ينظر: مختار الصحاح (ص: ١٨٨)، ولسان العرب (٢١١/١٠).

(٩) ينظر: مقاييس اللغة، (٣/ ٤٤٠)، مختار الصحاح (ص: ١٨٨)، ولسان العرب (٢٠٩/١٠).

ويأتي بمعنى العموم، ومنه غيثٌ طَبَق، أي: عامٌ واسع، ويقال طَبَّق الغيمُ تطبيقًا، أي: أصاب مطرُه جميعَ الأرض، وفي الحديث: "فدعا رسول الله ﷺ فَسُقُوا الغيث، فأطبقت عليهم سبعًا"(١٠). أي: عمّتهم السماء بالمطر(١١).

ويأتي بمعنى الاتفاق والموافقة: يقال: أطبق القوم على كذا، أي: اتفقوا عليه، وأجمعوا عليه. فالمطابقة: الموافقة، والتطابق: الاتفاق(١٢).

تعريف التطبيق اصطلاحًا:

التطبيق له تعريفات اصطلاحية مختلفة، قال الجرجاني: «التطبيق: ويقال له أيضاً المطابقة، والطباق والتكافؤ والتضاد؛ وهو أن يجمع بين المتضادين مع مراعاة التقابل، فلا يجيء باسم مع فعل، ولا بفعل مع اسم، كقوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُواْ قَلِيلًا وَلْيَبْكُواْ كَثِيرًا﴾ [التَّوْبَة: ٨٢]، التطبيق: مقابلة الفعل بالفعل، والاسم بالاسم»(١٣).

وجاء في المعجم الوسيط: "التطبيق: إخضاع المسائل والقضايا لقاعدة علميّة أو قانونيّة أو نحوها"(١٤). وهو المراد في البحث.

وبتتبع كلمة (تطبيق) في المصنفات الأصولية، فهي لا تخرج عن معنى التنزيل والإعمال(١٥)، وهو كذلك صنيع المتأخرين في الدراسات الأكاديميّة، فيجعلونها مقابل التأصيل والتنظير.

المطلب الثاني: تعريف (الأصولي) لغة واصطلاحًا.

لفظ (الأصولي) لغة مأخوذ من كلمة أصل، ولها عدة معان في اللغة، منها:

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الاستسقاء، باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط، (٢/ ٣٠)، رقم (١٠٢٠).
(١١) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١١٣)، ولسان العرب (١٠/٢١٠)، وتاج العروس (٢٦/ ٥٢).
(١٢) ينظر: مختار الصحاح (ص: ١٨٨)، ولسان العرب (١٠/٢٠٩)، وتاج العروس (٢٦/ ٦٠).
(١٣) التعريفات (ص: ٦١).
(١٤) المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية (٢/ ٥٥٠).
(١٥) ينظر: البرهان في أصول الفقه (١/ ١٧٧)، (٢/ ٢٤)، وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٢٥).

١- **أن الأصل هو: أساس الشيء**، ومنه قول العرب: لا أصل له ولا فصل، أي لا نسب له ولا لسان. إذ أساس الإنسان آباؤه وأجداده الذين يحصل بهم شرف النسب(١٦).

٢- **أن أصل الشيء: أسفله**. يقال: أصل الشجرة أي أسفلها، ويقال: اسْتَأصَلَتْ هذه الشجرة، أي: ثَبَتَ أَصلُها، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾﴾ [إبراهيم: ٢٤].(١٧)

٣- **أن الأصل هو: منشأ الشيء الذي ينبت منه**. ومنه يقال للجذع أصل؛ لأنه منشأ الأغصان التي تنبت منه(١٨).

٤- **أن الأصل هو**: ما يُبتنَى عليه غيره(١٩).

وأما في الاصطلاح: فإن الأصل يطلق ويراد به معان(٢٠)، منها:

- **الدليل**: كقولنا: أصل وجوب الصوم قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، أي: دليله، وهو المعنى المراد عند الإطلاق غالبًا في علم الأصول.
- **الرجحان**: أي: على الراجح من الأمرين، كقولنا: الأصل في الكلام الحقيقة أي: الراجح عند السامع الحقيقة لا المجاز.
- **القاعدة المستمرة**: كقولنا: إباحة الميتة للمضطر على خلاف الأصل، أي: على خلاف القاعدة المستمرة.
- **المقيس عليه** في الصورة القياسية: وهو ما يقابل الفرع. ومنه قولهم: الحنطة أصل يقاس عليه الأرز في تحريم الربا.

(١٦) ينظر: مقاييس اللغة (١/١٠٩)، ولسان العرب (٦/ ٦)، والقاموس المحيط (ص: ٩٦١).
(١٧) ينظر: الكليات (ص: ١٢٢)، تاج العروس (٢٧/ ٤٤٧).
(١٨) ينظر: المعجم الوسيط (١/ ٢٠).
(١٩) ينظر: التعريفات (ص: ٢٨)، والكليات (ص: ١٢٢).
(٢٠) ينظر هذه الإطلاقات في: شرح تنقيح الفصول (ص: ١٥)، والبحر المحيط (١/ ١٧)، والتحبير شرح التحرير (١/ ١٥٣).

المراد بلفظ (الأصولي):

لفظ (الأصولي) منسوب إلى كلمة (الأصول)، والأصوليّ: وصف للتطبيق، والمراد تطبيق القواعد الأصولية.

وتعريف أصول الفقه عَلَمًا: «مجموع طرق الفقه على سبيل الإجمال وكيفية الاستدلال بها وكيفية حال المستدل بها»(٢١).

قال تقي الدين السبكي: «ولما كان الفقه مستندًا إلى الكتاب والسنة ويحتاج الفقيه في أخذه منهما إلى قواعد جمعت تلك القواعد في علم وسميته "أصول الفقه" وهي تسمية صحيحة مطابقة لتوقف الفقه عليها»(٢٢).

المطلب الثالث: تعريف مصطلح (التطبيق الأصولي).

بعد ذكر تعريف مصطلح (التطبيق) و (الأصولي) لغة واصطلاحًا، يمكن أن نعرّف مصطلح (**التطبيق الأصولي**) بأنه: **إعمال القاعدة الأصوليّة في النصّ، وذلك بمراعاة مقتضاها في فهم النص، واستنباط حكمه**(٢٣).

والمراد بالنصّ في هذا البحث: الأحاديث الواردة في فضائل القرآن الكريم من رياض الصالحين.

المطلب الرابع: تعريف فضائل القرآن:

فضائل: جمع فضيلة، وهي ضد النقيصة، ومادة (فَ ضَ لَ) تدل على زيادة في شيء. من ذلك الفضل: الزيادة والخير. والإفضال: الإحسان. وفضل الشيء فضولًا اتّصف بالفضيلة، والفضيلة: الدرجة الرفيعة في الفضل(٢٤).

(٢١) المحصول، للرازي (١/ ٨٠)، وينظر: الإحكام للآمدي (١/ ٧)، ومنهاج الوصول، للبيضاوي (ص: ٣٩).

(٢٢) الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٩).

(٢٣) ينظر: التطبيقات الأصولية على القواعد الفقهية دراسة تحليلية لتراجم القواعد الكبرى، أ.د: عبد الرحمن بن علي الحطاب، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٤، الجزء ٢، (ص: ٣٤٥)، والتطبيق الأصولي على آيات الأحكام (آيات الصيام أنموذجًا)، إعداد: د. مشهور بن حاتم الحارثي، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد ٣١، (ص: ٢٩٣).

(٢٤) ينظر: مقاييس اللغة (٤/ ٥٠٨)، ولسان العرب (١١/ ٥٢٤)، والمعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية (٢/ ٦٩٣).

القرآن: ويمكن تعريفه بأنه: "كلام الله تعالى المنزَّل على محمد ﷺ، المعجز بنفسه، المتعبد بتلاوته، المنقول إلينا بين دفتي المصحف، نقلًا متواترًا"(٢٥).

فالقرآن الذي بين أيدينا هو كلام الله عز وجل تكلّم به سبحانه وتعالى حقيقة(٢٦) كلامًا سمعه جبريل، ثم تلاه جبريل على النبي ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ١٩٢ - ١٩٤].

قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ [يُونُس: ٥٨].

ففضل الله هو: القرآن، ورحمته أن جعلكم من أهله، يعني أن هداكم إلى اتباعه، وهو الذي يقتضيه اللفظ، فإن الفضل هو هداية الله التي في القرآن، والرحمة هي التوفيق إلى اتباع الشريعة التي هي الرحمة في الدنيا والآخرة(٢٧).

(٢٥) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر (٢٦٧/١)، وشرح الكوكب المنير (٧/٢، ٨).

(٢٦) وهو مذهب أهل السنة والجماعة: أن كلام الله سبحانه شامل للفظ والمعنى، ينظر: كتاب التوحيد لابن خزيمة ١/ ٣٤٩، ومنهاج السنة النبوية ٢/ ٢٤٦، وشرح الكوكب المنير (٢٤/٢، ١٠٣).
خلافًا لما اشتهر عند الأشاعرة: بأن كلام الله عز وجل نفسي، وهو صفة له أزلية، ولا يكون بحرف وصوت، واضطربوا وتناقضوا كثيرًا.
ينظر: التقريب والإرشاد للباقلاني ١/ ٣١٧، والبرهان للجويني ١/ ٦١، والبحر المحيط ٢/ ١٨٠.
وخلافًا لما يعتقده المعتزلة النافين لصفة الكلام، وقالوا: بأن القرآن مخلوق، -تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا-. ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص: ٥٢٨).

(٢٧) ينظر: جامع البيان، للطبري (١٢/ ١٩٤)، والتحرير والتنوير، لابن عاشور (١١/ ٢٠٥).

المبحث الأول

التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب فضل قراءة القرآن

الحديث رقم: [٩٩١] عن أَبي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ شَفِيعًا لأَصْحَابِهِ»(٢٨).

وفيه سبع مسائل:

الأولى: قول الصحابي "**سمعتُ**": لفظ السماع من الراوي أعلى وأصرح درجات صيغ الأداء(٢٩)؛ لأن هذه الصيغة لا تحتمل الواسطة في الرواية.

وأن صيغ الأداء والرواية في طبقة الصحابة لا تضرّ؛ لأن الصحابة كلهم عدول، ولا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه، لكونهم على الإطلاق معدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة(٣٠).

الثانية: قوله ﷺ: "**اقرؤوا**": اقرأ: فعل أمر على وزن "افعل" من صيغ الأمر الصريحة، وهو يقتضي الوجوب(٣١). قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَأَمْرُ الله ورسوله إذا أُطْلِقَ كان مقتضاه الوجوب»(٣٢).

وضمير الجمع في "اقرؤوا" يفيد العموم(٣٣).

---

(٢٨) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة، (١/ ٥٥٣)، رقم ٢٥٢ - (٨٠٤).

(٢٩) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣٢)، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٥٢).

(٣٠) ينظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص: ٢٩٤)، الإحكام لابن حزم ١٠٧/٢، وروضة الناظر ٤٠٣/٢، وشرح تنقيح الفصول (ص٢٨١).

(٣١) وهو مذهب جمهور الأصوليين. ينظر: المعتمد في أصول الفقه (١/ ٥٠)، والعدة (١/ ٢٢٤)، وشرح اللمع (١/ ١٧١)، وروضة الناظر (٢/ ٦٠٤).

(٣٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٥٢٩).

(٣٣) ينظر: العقد المنظوم ١/ ٤٥٣، والبحر المحيط ٤/ ١٨٢.

الثالثة: قوله ﷺ: "**الْقُرْآنَ**": مفرد محلى بالألف واللام، للعهد، يفيد الخصوص، والمراد بذلك القرآن الكريم الذي بين أيدينا؛ لأن الألف واللام إذا كانت للعهد حمل اللفظ على المعنى المعهود لدى المخاطب بالاتفاق(٣٤)، والقرآن محمول على المعنى المعهود؛ لأن المخاطبين هم أمة محمد ﷺ.

ثم جاءت العلة التي من أجلها حثّ الشرع على قراءة القرآن، وهي المسألة:

الرابعة: قوله ﷺ: "فَإِنَّهُ" "**إنّ**": استئنافية للتعليل، ودخول "إنّ": من الطرق الدالة على العلّية دلالة نصية غير قاطعة، فمعنى كونه نصًّا على العلة: أي أن دلالته على العلية ظاهرة، ومعنى كونه غير قاطع: أي أنه ليس صريحًا في العلية؛ لأنه قد يأتي لغير العلية(٣٥).

وذكر الحكم عقيب وصف **بالفاء** يفيد التعليل بذلك الوصف، وهذا مسلك من مسالك طرق إثبات العلة، وهو الإيماء(٣٦)، فالتعليل مستفاد من الأمرين: (إنّ) والإيماء.

والإيماء هو: «اقتران الوصف بحكم لو لم يكن هو أو نظيره للتعليل، لكان ذلك الاقتران بعيدًا من فصاحة كلام الشارع، وكان إتيانه بالألفاظ في غير موضعها، مع كون كلام الشارع منزهًا عن الحشو الذي لا فائدة فيه»(٣٧).

(فإنه) تعليل يفيد الترغيب لأن يكون العبد من أصحاب القرآن؛ حتى يكون القرآن شفيعًا له يوم القيامة، فعلة مجيء القرآن شفيعًا هي قراءة القرآن، فمن أدام النظر في كتاب الله كان له شفيعًا يوم القيامة.

الخامسة: قوله ﷺ: "**يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ**": الإتيان يكون على الحقيقة(٣٨)، وليس على سبيل المجاز(٣٩)، فمتى أمكن حمل المعنى على الحقيقة لا يُصار إلى المجاز(٤٠).

---

(٣٤) ينظر: المسودة في أصول الفقه (ص١٠٥)، والبحر المحيط ٤/ ١٢٠، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٢).

(٣٥) ينظر: المحصول، للرازي ٢/ ٢٥٥، وشرح الكوكب المنير (٤/ ١٢٢).

(٣٦) ينظر: المحصول، للرازي ٢/ ٢٥٧، والإحكام، للآمدي (٣/ ٣٢٠).

(٣٧) ينظر: شرح العضد (٢/ ٧٩٤)، وشرح الكوكب المنير (٤/ ١٢٥).

(٣٨) الحقيقة هي: "اللفظ المستعمل فيما وضع له أولًا". ينظر: الإحكام للآمدي ١/ ٤٥، شرح مختصر الروضة ١/ ٤٨٥.

(٣٩) المجاز هو: "اللفظ المستعمل في غير موضوعه الأصلي على وجهٍ يصح". ينظر: روضة الناظر ١/ ٢٧٢، والإحكام للآمدي ١/ ٤٨.

(٤٠) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٢٧٧)، والبحر المحيط في أصول الفقه (٣/ ١٠٥).

فإذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل ثواب هذا القرآن شيئًا قائمًا بنفسه، وذلك بأن يتمثّل بصورة يراه الناس، كما يجعل الله تعالى لأعمال العباد صورةً ووزنًا لتوضع في الميزان، والله على كلّ شيء قدير(٤١).

وهذا فيه دليل على أن الأعمال يوم القيامة ستجسّم وتصوّر وتوضع في الميزان.

السادسة: قوله ﷺ: "**شَفِيعًا**": نكرة في سياق الإثبات، والأصل أن تكون مطلقة فلا تعمّ(٤٢)، لكنها هنا وردت في معرض الامتنان، فتعمّ(٤٣).

وعلى هذا تثبت الشفاعة لكل من قرأ القرآن وداوم على تلاوته، ذكرًا أو أنثى، حرًا أو عبدًا.

ومعنى أن يشفع القرآن لصاحبه: أي: أنه يشفع له بسببه، وهذه الشفاعة على تقدير أن يكون القارئ صاحب كبيرة في تخليصه من النار، وإن لم يكن عليه ذنوب شفع له في ترفيع درجاته في الجنة، أو في المسابقة إليها أو في جميعهما، أو ما شاء الله منها، إذ كل ذلك بكرمه تعالى وتفضله(٤٤).

السابعة: قوله ﷺ: "**لأَصْحَابِهِ**": جمعٌ معرّفٌ بالإضافة يفيد العموم(٤٥)، فيعمّ كل صاحب للقرآن من الرجال والنساء والصبيان، فيدخل في ذلك: حافظ القرآن كلّه دخولًا أوليًّا، ويدخل كذلك: حافظ القرآن بعضه، والمستمع لتلاوته دومًا، وقارئُه نظرًا على استمرار، والمتدبر لمعانيه، والعامل به، والمتخلق بأخلاقه؛ لأن لفظ الصحبة مستعمل في أصل اللغة على إلف الشيء وملازمته.

(٤١) ينظر: شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين (٤/ ٦٣١).

(٤٢) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٧٠)، ونفائس الأصول في شرح المحصول (٦/ ٢٦٠٣).

(٤٣) ينظر: شرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٩).

(٤٤) ينظر: شرح كوكب الوهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحمد الأمين الهرري (١٠/ ١٥٢).

(٤٥) ينظر: روضة الناظر (٢/ ٦٦٦)، والعقد المنظوم (١/ ٣٦٦)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٠).

المبحث الثاني

التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير عن تعريضه للنسيان

الحديث رقم: [١٠٠٢] عن أَبي موسى رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «تعاهدوا هَذَا القُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا»(٤٦).

وفيه خمس مسائل:

الأولى: قوله ﷺ: "**تعاهدوا**": وتعاهد، فعل أمر، من صيغ الأمر الصريحة، وهو يقتضي الوجوب(٤٧)، وتعاهد الشيء، وتعهده محافظته وتجديد العهد به، أي: واظبوا عليه بالحفظ والترداد(٤٨).

وضمير الجمع في "تعاهدوا"، يفيد العموم(٤٩).

وهذا الأمر يقتضي التكرار، وعليه: يجب تكرار تلاوة القرآن ومراجعة المحفوظ من الحافظ له.

قال المرداوي: «ولو علق أمر بشرط أو صفة فإن كان علة ثابتة تكرر بتكررها اتفاقًا»(٥٠).

الثانية: قوله ﷺ: "**هَذَا القُرْآنَ**":

"**هَذَا**" اسم إشارة، وأسماء الإشارة من قبيل النصوص التي لا تحتمل معنى آخر(٥١).

والقرآن: اسم جنس محلى بأل للعهد، يفيد الخصوص، والمراد بذلك القرآن الكريم الذي بين أيدينا.

ثم جاءت العلة التي من أجلها أوجب الشرع تثبيت الحفظ وضبطه في:

---

(٤٦) متفق عليه، البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده، ٦/ ١٩٣، رقم (٥٠٣٣)، ومسلم في كتاب المسافرين، باب الأمر بتعهد القرآن، وكراهة قول نسيت آية كذا، وجواز قول أنسيتها، ١/ ٥٤٥، رقم ٢٣١- (٧٩١)، واللفظ له.

(٤٧) وهو مذهب جمهور الأصوليين. ينظر: المعتمد في أصول الفقه (١/ ٥٠)، والعدة (١/ ٢٢٤)، وشرح اللمع (١/ ١٧١)، وروضة الناظر (٢/ ٦٠٤).

(٤٨) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن، لشرف الدين الطيبي (٥/ ١٦٧٩).

(٤٩) ينظر: العقد المنظوم ١/ ٤٥٣، والبحر المحيط ٤/ ١٨٢.

(٥٠) ينظر: التحبير شرح التحرير (٥/ ٢٢٢٠).

(٥١) ينظر: المفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري ١/ ٢٤٥.

قوله ﷺ: "لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإبلِ فِي عُقُلِهَا":

الثالثة: "**لَهُوَ**": اللام لتوكيد القسم، و "**هو**" اسم إشارة، من قبيل النص الذي لا يحتمل معنى آخر.

الرابعة: "**أشدّ تفلتا**": وهذا وصف اقترن بالحكم -التعاهد-، ولو لم يكن علة لما كان لذكره فائدة، وهذا مسلك من مسالك طرق إثبات العلة، وهو التنبيه والإيماء(٥٢)، فدلّ على أن علة تعاهد القرآن: كونه يُنسى سريعًا، فيحتاج إلى تكرار التلاوة ومراجعة المحفوظ.

التفلت والإفلات والانفلات: التخلص من الشيء فجأة من غير تمكث(٥٣).

الخامسة: قوله ﷺ: "من الإبل في عقلها":

"**فِي**": بمعنى: من.

"**عقلها**" بضم العين وضم القاف ويجوز تسكينها، جمع عقال وهو الحَبل الذي تربط به الدابة(٥٤).

وهذا تشبيه من يتفلت منه بعض القرآن بالناقة التي انفلتت من عقالها.

فالتشبيه تشبيه تمثيل، بمعنى أننا شبهنا هيئة صاحب القرآن من حيث مداومته على القراءة أو تركها بهيئة صاحب الإبل من حيث مداومته عقل إبله أو فكها، بجامع الحفظ في حالة، والضياع في حالة أخرى(٥٥).

(٥٢) ينظر: روضة الناظر ٢/ ٨٤٣، والإحكام للآمدي (٣/ ٣٢٢).

(٥٣) ينظر: لسان العرب (٢/ ٦٦).

(٥٤) ينظر: لسان العرب (١١/ ٤٥٩).

(٥٥) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للدكتور/ موسى لاشين (٣/ ٥٩٠).

المبحث الثالث

التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

الحديث رقم: [١٠٠٤] وعن أَبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»(٥٦).

وفيه سبع مسائل:

الأولى: قوله ﷺ: "مَا أَذِنَ اللهُ": "**ما**" نافية. و "**أَذِن**" يطلق بالاشتراك اللفظي على معنيين:

الأول: السماح والإطلاق والإباحة، والمصدر الإِذْن(٥٧)، وليس هذا المعنى هو المراد هنا.

المعنى الثاني: الاستماع والإصغاء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ۝٢﴾ [الانشقاق : ٢]، والمراد لازم الاستماع من الاستجابة والطواعية، ومصدره الأَذَن(٥٨).

ويرجّح ويقوي إرادة هذا المعنى هنا حديث: "لله أشد أذنًا [أي استماعًا] إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته"(٥٩).

فهذه مسألة أصولية في المشترك(٦٠): أو يقال: هل يجوز حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه؟ أو: حمل المشترك على معنييه:

---

(٥٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب قول النبي ﷺ "الماهر بالقرآن مع الكرام البررة وزينوا القرآن بأصواتكم"، (٩/ ١٥٨)، رقم (٧٥٤٤)، ومسلم في كتاب المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، ١/ ٥٤٥، رقم ٢٣٣- (٧٩٢).

(٥٧) ينظر: تاج العروس (٣٤/ ١٦٣).

(٥٨) ينظر: مقاييس اللغة (١/ ٧٦)، ومختار الصحاح (ص١٦)، ولسان العرب» (١٣/ ١٠).

(٥٩) أخرجه أحمد ٣٩/ ٣٧٩، رقم (٢٣٩٥٦)، وابن ماجه ١/ ٤٢٥، رقم (١٣٤٠)، والحاكم ١/ ٧٦٠، رقم (٢٠٩٧)، وصححه.

(٦٠) تعريف المشترك: هو: "اللفظ الواحد الموضوع لعدة معانٍ وضعًا أولًا" كالقرء؛ فهو يدل على معنيين حقيقيين على التساوي بحكم الاشتراك، وهما: الطهر والحيض. ينظر: بيان المختصر ١/٩٧.

فإذا وردت كلمة في نصّ من النصوص الشرعية وكان لها معنيان أو أكثر، وكانت هناك قرينة تدل على إرادة أحد المعنيين فلا خلاف بين العلماء في أن اللفظ يصرف إلى أحد معنييه أو معانيه(٦١).

وعليه: يُحمل على المعنى الثاني للقرينة.

والأَذَنُ: بمعنى الاستماع، صفةٌ ثابتةٌ لله عَزَّ وجَلَّ(٦٢).

فالله سبحانه وتعالى «يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم، كما قالت عائشة –رضى الله عنها: سبحان الذى وسع سمعه الأصوات، ولكن استماعه لقراءة عباده المؤمنين أعظم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُواْ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يُونُس: ٦١]، ثم استماعه لقراءة أنبيائه أبلغ، كما دلَّ عليه هذا الحديث العظيم»(٦٣).

الثانية: قوله ﷺ: "**لِشَيءٍ**": والشيء: نكرة في سياق النفي تفيد العموم(٦٤).

الثالثة: قوله ﷺ: "**مَا أَذِنَ**": ما": مصدرية، أي إذنه لنبيّ، وفي الكلام تشبيه، أي كإذنه لنبيّ(٦٥).

يعني: ما استمع الله لشيء من الأشياء التي يسمعها جل وعلا مثل استماعه لنبي حسن الصوت.

الرابعة: قوله ﷺ: "**لِنَبِيٍّ**": نكرة في سياق النفي، تفيد العموم(٦٦)، أي: كل الأنبياء، والنبي جنس شائع في كل نبي(٦٧).

الخامسة: قوله ﷺ: "**يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ**": جملة فعلية في محل نصب حال من "نبي"، والتغنّي مجمل؛ يبيّنه قوله ﷺ: "**يَجْهَرُ بِهِ**".

---

(٦١) ينظر: البحر المحيط ١٢٧/٢.

(٦٢) ينظر: صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، لعلوي السقاف (ص: ٥٤).

(٦٣) فضائل القرآن، لابن كثير (ص: ١٨٠).

(٦٤) ينظر: البرهان (١/ ١١٨)، والمسودة في أصول الفقه (ص١٠٠)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ١٢)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٦).

(٦٥) ينظر: شرح سنن أبي داود للعيني (٥/ ٣٨٧).

(٦٦) ينظر: البرهان (١/ ١١٨)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ١٢)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٦).

(٦٧) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، للشيخ/ محمد بن علي آدم (١٦/ ٢٤٣).

ومن المعاني الأخرى للتغني:

- الاستغناء بالقرآن عن غيره، يقال: تغنى بكذا عن كذا، فالمعنى يتغنى بالقرآن عما سواه من العبارات.

- التغني الذي هو عادةُ الرُّكبان، وهو ترديدُ الصوت وتلوينه بحيث لا يُخِلُّ بالمعنى، فاختار رسول الله -ﷺ- أن يتركَ العربُ التغنيَ بالأشعار، ويعتادوا قراءة القرآن على الصفة التي كانوا يعتادونها في قراءة الأشعار(٦٨).

وسياق الحديث يأبى الحمل على الاستغناء، والتغني بعادة الركبان؛ لأن قوله ﷺ في سياق الحديث "يجهر به": قرينة مانعة من إرادة المعاني الأخرى، معينة للمعنى الأول(٦٩).

السادسة: قوله ﷺ: "**يَجْهَرُ بِهِ**": وصف آخر للقرآن، جملة حالية أخرى مترادفة، أي: حال كونه يجهر به، ومعناه: أي يرفع صوته مع تحسينه، بتلاوة القرآن، وإنما عبّر عن تحسين الصوت بالجهر؛ لأن العادة جرت برفع الصوت عند تحسينه(٧٠)، وهذا المعنى للتغني بالقرآن هو الصحيح؛ لما ذُكر.

السابعة: قوله ﷺ: "**بِالْقُرْآنِ**": لفظ الواحد المعرف بالألف واللام غير المعهودة يقتضي العموم(٧١)، فهو مصدر بمعنى القراءة، أو المقروء، ويكون العموم للاستغراق الشمولي، وعليه فإن لفظ القرآن هنا شامل لجميع الكتب السماوية من القرآن، والتوراة، والإنجيل والزبور، وغيرها، بدليل لفظ "نبي"، وهو نكرة في سياق النفي، تفيد عموم الأنبياء، والنبي جنس شائع في كل نبي.

(٦٨) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، للمظهري (٣/ ١٠٠).
(٦٩) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، لموسى شاهين (٣/ ٥٩٨).
(٧٠) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم، لصفي الرحمن المباركفوري (١/ ٤٩٨).
(٧١) ينظر: العدة (١/ ٣١١)، والبحر المحيط (٣/ ٩٨)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣١).

المبحث الرابع

التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب الحث على سور وآيات مخصوصة(٧٢)

الحديث رقم: [١٠٠٩] عن أَبي سَعِيدٍ رَافِعِ بن الْمُعَلَّى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ؟ قَالَ: «الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»(٧٣).

وفيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله ﷺ: "أَلَا أُعَلِّمُكَ":

"**أَلَا**": بفتح الهمزة وتخفيف اللام: حرف تحضيض، واقع بعده فعل مضارع، فيدل على الحث في طلب الشيء(٧٤)، وأسلوب التحضيض: يدل على الندب(٧٥) والحث على تعلّم أعظم سورة في القرآن.

الثانية: قوله ﷺ: "أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ":

"**أعظمَ**" أفعل التفضيل، و "**سورة**": لفظ مقيد؛ لأنه جاء بعد أفعل التفضيل(٧٦).

والمراد بالعظيم: عظم القدر بالثواب المرتب على قراءتها، وإن كان غيرها أطول منها؛ وذلك لما اشتملت عليه من المعاني المناسبة لذلك.

"**في**": للظرفية.

---

(٧٢) أوردتُ في هذا المبحث حديثين؛ نظرًا للعنوان وتنوع الأحاديث التي أوردها الإمام النووي -رحمه الله-.

(٧٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، (٦/ ١٧)، رقم (٤٤٧٤).

(٧٤) ينظر: علم المعاني، عبد العزيز عتيق (ص: ١٠٩).

(٧٥) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٣/ ٣٦)، والمحصول لابن العربي (ص٦٧).

(٧٦) ينظر: الكليات» (ص١٠٢٥).

وعلى هذه المسألة: يُستدل على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض، وذلك باعتبار معانيه التي يتكلم بها وباعتبار ألفاظه المبينة لمعانيه، وليس باعتبار نسبته إلى المتكلم، فإنه سبحانه وتعالى واحد(٧٧).

الثالثة: قوله ﷺ: "قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ":

"**المسجد**": مفرد محلّى بالألف واللام للعهد، يفيد الخصوص(٧٨)، والمراد بذلك مسجد النبي ﷺ.

الرابعة: قوله ﷺ: "الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ":

لفظ "**الحَمْدُ**" مصدر محلى بالألف واللام الدالة على الاستغراق والعموم(٧٩)، فهو شامل لجميع أنواع الحمد وصنوفه، فالحمد كله لله تعالى، سواء أوقعه العبد في أيّ زمان وأيّ مكان.

وقوله: "**لله**": اللام للاستحقاق، أي: أن الله سبحانه وتعالى مستحق للحمد.

الخامسة: قوله ﷺ: "**رَبِّ العَالَمِينَ**": مضاف إلى جمع محلى بالألف واللام، فهو للعموم(٨٠)، أي أن الله تبارك وتعالى ربّ كل شيء ومليكه، فهو يعمّ جميع الخلوقات.

و "**الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ**": خبر مبتدأ محذوف أي أفضل سورة هي السورة التي أوّلها "الحمد لله رب العالمين".

السادسة: قوله ﷺ: "هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي وَالقُرْآنُ العَظِيمُ":

تسميتها بـ: "**السّبع**": لأنها سبع آيات، وتسميتها بـ:"**المثاني**": لأنها تُثْنَى في كل ركعة من الصلاة، أي: تُعاد، "**والقرآن**" الواو: بمعنى التخصيص والتفضيل(٨١)، كقوله عزو جل: ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الرَّحْمَن: ٦٨]، وليست بواو العطف الموجبة الفصل بين الشيئين(٨٢).

---

(٧٧) ينظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٧/ ١٢٩).

(٧٨) ينظر: المسودة في أصول الفقه (ص١٠٥)، والبحر المحيط ٤/ ١٢٠، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٢).

(٧٩) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٩٨)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣١).

(٨٠) ينظر: العقد المنظوم (١/ ٢٢٦).

(٨١) ينظر: لسان العرب (١٣/ ١٨٦).

(٨٢) ينظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للخطابي (٣/ ١٧٩٨).

"**وَالقُرْآنُ العَظِيمُ**": المراد بذلك سورة الفاتحة؛ لأن اسم القرآن يقع على البعض كما يقع على الكل، ويدلّ له قوله تعالى: ﴿بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [يُوسُف: ٣] يعني سورة يوسف.

السابعة: من أنواع السنة المطهرة باعتبار علاقتها بالقرآن الكريم: السنة المبينة أو المفسرة لما أُجمل في القرآن، فهذا الحديث يفسّر قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَٰكَ سَبۡعٗا مِّنَ ٱلۡمَثَانِي وَٱلۡقُرۡءَانَ ٱلۡعَظِيمَ ٨٧﴾ [الحِجر: ٨٧]، أن المراد بها فاتحة الكتاب.

وهذا النوع هو ما عبّر عنه الإمام الشافعي بقوله: «ومنه: ما أحكم فرضه بكتابه، وبيَّن كيف هو على لسان نبيه، مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها»(٨٣).

وهذا من باب ذكر الشيء بوصفين، أحدهما معطوف على الآخر، والتقدير آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم أي الجامع لهذين النعتين(٨٤).

الثامنة: قوله ﷺ: "**الَّذِي أُوتِيتُهُ**": فيه اختصاص للنبي ﷺ بهذه السورة العظيمة، حيث لم يُعطَ أحد من الأنبياء في الكتب السماوية مثل هذه السورة، كما دلّ عليه حديث أبيّ بن كعب أن النبي ﷺ قال له: «والذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، وإنها سبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته»(٨٥).

الحديث رقم: [١٠١٩] وعن أُبَيّ بنِ كَعبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قُلْتُ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٥]، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وقال: «لِيَهْنِكَ العِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ» (٨٦).

---

(٨٣) الرسالة (١/ ٢٢).

(٨٤) ينظر: الميسر في شرح مصابيح السنة، لفضل الله التُّورِبِشْتِي (٢/ ٤٩١).

(٨٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب ثواب القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب، (٥/ ١٥٥)، رقم (٢٨٧٥)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٨٦) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف، وآية الكرسي، (١/ ٥٥٦)، رقم ٢٥٨ - (٨١٠).

وفيه أربع مسائل:

الأولى: قوله ﷺ: "أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟":

"**أيُّ**" صيغة استفهام، ويفيد العموم(٨٧).

"**آية**": نكرة في سياق الإثبات تكون مطلقة، تفيد العموم على سبيل البدل(٨٨).

"**مِنْ كِتَابِ اللهِ**": "**من**": للتبعيض. "**كتاب الله**": مضاف إلى الله، المراد به القرآن الكريم.

"**أعظم**": أفعل التفضيل، وكما وصفت هذه الآية بأنها أعظم آي القرآن، وصفت كذلك بكونها سيدة آي القرآن كما أخرجه الحاكم(٨٩).

فيه: دليل على تفضيل بعض آي القرآن على بعض(٩٠).

الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾:

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾: نفي وإثبات، "**لا إله**": نكرة في سياق النفي تفيد العموم نصًا(٩١)، وهي للجنس، أي: نفيٌ لجميع المعبودات. "**إلا هو**": أداة استثناء، وهو استثناء مفرّغ.

أي لا معبود بحق إلا هو جل وعلا، فجميع المعبودات من دون الله معبودة بغير حق، حتى وإن سميت آلهة، فإنما هي أسماء سمّوها ما أنزل الله بها من سلطان.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾: الألف واللام في هذين الاسمين الكريمين: للعهد الذهني(٩٢).

---

(٨٧) ينظر: العقد المنظوم (١/ ٣٩٩).

(٨٨) ينظر: العقد المنظوم (١/ ٦٢)، والبحر المحيط (٣/ ١١٧).

(٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «سيدة آي القرآن آية الكرسي»، المستدرك على الصحيحين، (٢/ ٢٨٦)، رقم (٣٠٣٠)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه".

(٩٠) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٤٣٥)

(٩١) ينظر: البرهان (١/ ١١٨)، والمسودة في أصول الفقه (ص١٠٠)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ١٢).

(٩٢) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٣/ ١٩٦).

"**الحيّ**": اسم لله تعالى، يدل على ذات متصفة بالحياة، فله الحياة الكاملة العظيمة الجامعة لجميع معاني الذات، و"**القيوم**": على وزن فيعول؛ وهي صيغة مبالغة، فهو القائم بنفسه، واستغنى عن جميع خلقه، المقيم لغيره، وقام جميع الموجودات به، فهو الاسم الذي تدخل فيه صفات الأفعال كلها(٩٣).

الرابعة: قوله ﷺ: "**لِيَهْنِكَ العِلْمُ**": أصلها: ليهنئك، وحذفت الهمزة تخفيفًا، واللام هنا: لام الأمر، وصُرف الأمر من الوجوب إلى الثناء والدعاء؛ لوجود القرينة، والمعنى ليكن العلم هنيئًا لك، والهنيء ما أتاك بلا مشقة وكان سائغًا، فهو هنا دعاء بتيسير العلم عليه وكونه من أهله(٩٤).

(٩٣) ينظر: تفسير أسماء الله الحسنى للسعدي (ص١٦٦).

(٩٤) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للدكتور/ موسى بن شاهين (٣/ ٦٢٢).

المبحث الخامس

التطبيق الأصولي على الأحاديث الواردة في باب استحباب الاجتماع عَلَى القراءة

حديث [١٠٢٣] وعن أَبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بينهم، إِلَاّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»(٩٥).

وفيه تسع مسائل:

الأولى: قوله ﷺ: "**وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ**":

"**ما**": نافية، بدليل مجيء بعدها "إلا" المثبتة، "**قوم**": نكرة في سياق النفي، تفيد العموم(٩٦).

"**وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ**": نكرة شائعة في جنسها(٩٧)، فتشمل الجميع الذكر والأنثى، وحكمة التنكير هنا: إفادة حصول الثواب لكل قومٍ اجتمعوا كذلك من غير اشتراط وصفٍ خاصٍّ فيهم؛ كزهدٍ، أو صلاحٍ، أو علمٍ أو صغرٍ أو كبرٍ(٩٨).

وذكر الأصوليون خلافًا في شمول لفظ (القوم) النساء ثلاثة أقوال:

الأول: أنه مختص بالرجال، وعليه أكثر الأصوليين.

الثاني: أنه يشمل الرجال والنساء.

الثالث: أنه للرجال ويدخل النساء تبعًا(٩٩).

---

(٩٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، (٤/ ٢٠٧٤) رقم ٣٨ – (٢٦٩٩).

(٩٦) ينظر: البرهان (١/ ١١٨)، والمسودة في أصول الفقه (ص١٠٠)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ١٢).

(٩٧) ينظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد (ص١٢٠).

(٩٨) ينظر: الفتح المبين بشرح الأربعين، لابن حجر الهيتمي (ص٥٧٥).

(٩٩) ينظر: المعتمد في أصول الفقه (١/ ٢٣٣)، والبحر المحيط (٤/ ٢٤٠)، والتحبير شرح التحرير (٥/ ٢٤٧٥).

والظاهر: إن عمومه ليس من حيث اللغة، بل بالعرف، أو بعموم الأحكام أو نحو ذلك(١٠٠).

الثانية: قوله ﷺ: "**بُيُوتِ اللهِ**": جمعٌ معرّفٌ بالإضافة، يفيد العموم(١٠١)، فتعمّ كل بيوت الله، والمراد بذلك: المساجد، وهذا لا مفهوم له؛ لأنه خرج مخرج الغالب، لا سيما في ذلك الزمان(١٠٢)، فيكون عامًا، يشمل جميع ما يبنى لله تقربًا إليه من المساجد والمدارس والرباط والمصليات، ودور النساء التي خُصّصت لتحفيظ القرآن الكريم.

وإضافة البيوت إلى الله من باب التشريف والتعظيم، لا التخصيص.

الثالثة: قوله ﷺ: "**يَتلُونَ كِتَابَ اللهِ**":

"**يَتْلُون**": حال من"قوم"؛ لتخصيصه، وجاء الفعل نكرة في سياق النفي، يفيد العموم(١٠٣)، فيشمل جميع أنواع التلاوة: تلاوة اللفظ، وتلاوة المعنى، وتلاوة العمل(١٠٤).

الرابعة: قوله ﷺ: "**وَيَتَدَارَسُونَهُ بينهم**": الواو: للعطف والجمع في الحكم، فهو يفيد الاشتراك في الحكم(١٠٥).

والمدارسة عامة، تشمل: جميع ما يتعلق بالقرآن، من التعليم، والتعلم، والتفسير، والتحقيق في مبانيه، والاستكشاف عن دقائق معانيه(١٠٦).

فيه: استحباب الاجتماع على تلاوة القرآن والذكر في المساجد، لأنها أفضل المواضع وأشرفها، وهو مذهب جمهور العلماء(١٠٧)، ويدل له حديث أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: "إن لله تعالى ملائكةً يطوفون

(١٠٠) ينظر: الفوائد السنية في شرح الألفية (٣/ ١٤٢٩)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٢٣٦).
(١٠١) ينظر: روضة الناظر (٢/ ٦٦٦)، والعقد المنظوم (١/ ٣٦٦)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٠).
(١٠٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٧/ ٢٢)، والفتح المبين بشرح الأربعين (ص٥٧٥).
(١٠٣) ينظر: البرهان (١/ ١١٨)، والمسودة في أصول الفقه (ص١٠٠)، وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ١٢).
(١٠٤) ينظر: شرح الأربعين النووية لابن عثيمين (٤/ ٧٠٧).
(١٠٥) ينظر: التقريب والإرشاد (١/ ٤١٤)، والعدة (١/١٩٤)، وأصول السرخسي (١/ ٢٠٠).
(١٠٦) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم (٤/ ٢٤٢.
(١٠٧) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٧/ ٢١)، والفتح المبين بشرح الأربعين، لابن حجر الهيتمي (ص٥٧٥).

في الطُّرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله. . تنادوا: هلموا إلى حاجتكم، قال: فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا. . . " الحديث بطوله، وفي آخره: "فيقال: هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم"(١٠٨).

الخامسة: قوله ﷺ: "**إِلَّا**": للإثبات، أي: إثبات ترتّب الفضائل الآتية ذكرها عند الاجتماع. فـ: (ما اجتمع) نفي، و (إلا) إثبات.

السادسة: قوله ﷺ: "**نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَة**": فالسَّكِينَةُ: مفرد محلى بالألف واللام، للعهد، يفيد الخصوص(١٠٩)، وهي ما ينزله الله في قلوب عباده المؤمنين من النُّور، والقوّة، والرُّوح(١١٠).

السابعة: قوله ﷺ: "**وَغَشِيتْهُمُ الرَّحْمَةُ**": فالرَّحْمَةُ: لفظ الواحد المعرف بالألف واللام غير المعهودة يقتضي العموم(١١١). أي: عمّت بهم رحمة الله، فتغشاهم وتحيط بهم، وتكون لهم بمنزلة الغطاء الشامل لكل ما يحتاجون إليه من رحمة الله عز وجل.

الثامنة: قوله ﷺ: "**وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ**": فالمَلَائِكَةُ: جمع معرّف بالألف واللام، للعهد، يفيد الخصوص(١١٢)، وهم الملائكة المختصة لحضور مجالس الذكر، -كما في حديث أبي هريرة الذي سبقت الإشارة إليه-، أي: أن الملائكة أحدقتهم وأحاطت بهم من جميع الجوانب يستمعون الذكر ويكونون شهداء عليهم.

---

(١٠٨) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله عز وجل، (٨/ ٨٧)، رقم (٦٤٠٨). ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل مجالس الذكر، (٤/ ٢٠٦٩)، رقم ٢٥ - (٢٦٨٩).

(١٠٩) ينظر: المسودة في أصول الفقه (ص١٠٥)، والبحر المحيط ٤/ ١٢٠، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٢).

(١١٠) السكينة تأتي لثلاثة أشياء: أوّلها: سكينة بني إسرائيل التي أُعْطُوها في التّابوت. قال أهل التّفسير: هي رِيحٌ هَفّافةٌ.
الثّانية: هي التي تنطق على ألسنة المحدَّثين، ليست هي شيئًا يُملَك، إنّما هي شيءٌ من لطائف صنعِ الحقِّ، تُلْقي على لسان المحدَّث الحكمةَ كما يُلقي المَلَكُ الوحيَ على قلوب الأنبياء.
الثّالثة: هي التي أُنزِلت في قلب النّبيِّ -ﷺ- وقلوب المؤمنين. وهي شيءٌ يجمع نورًا وقوّةً وروحًا، يَسكُن إليه الخائف، ويتسلّى به الحزين والضَّجِر، ويستكين إليه العصيُّ والجريء والأبيُّ، وهي المرادة في الحديث. ينظر: مدارج السالكين، لابن القيم (٢/ ٤٧٢-٤٧٥).

(١١١) ينظر: العدة (١/ ٣١١)، والبحر المحيط (٣/ ٩٨)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣١).

(١١٢) ينظر: المسودة في أصول الفقه (ص١٠٥)، والبحر المحيط ٤/ ١٢٠، وشرح الكوكب المنير (٣/ ١٣٢).

التاسعة: قوله ﷺ: "**وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**": عود الضمير في الفعل "وذكرهم" يشمل جميع مَن في مجلس الذكر، كما في حديث أبي هريرة: «فيقول: فأشهدكم أني قد غفرت لهم، قال: يقول ملك من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجة، قال: هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم»(١١٣)، وذكر الله تعالى للعباد من أعلى المقامات وأجلّها، كما قال تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ [البَقَرَة: ١٥٢].

فهذه أربعة أشياء تترتب على هذا الاجتماع لجميع من كان فيه، لأجل تلاوة القرآن ومدارسته؛ من نزول السكينة –الوقار والطمأنينة– عليهم جميعًا، وعمّت بهم رحمة الله من تكفير خطيئاتهم ورفع درجاتهم، وإحاطة الملائكة بهم من كل جانب، وذكر الله تعالى لهم في الملأ الأعلى، والطبقة العليا من الملائكة المقربين، كما في الحديث القدسي: "إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم»(١١٤).

(١١٣) سبق تخريجه قبل قليل.

(١١٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب قول الله تعالى {ويحذركم الله نفسه}، وقوله جل ذكره {تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك}، (٩/ ١٢١)، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الحث على ذكر الله تعالى، (٤/ ٢٠٦١)، رقم ٢ – (٢٦٧٥).

الخاتمة:

في ختام هذا البحث أحمد الله تبارك وتعالى على تيسيره وعظيم امتنانه، وأسأله سبحانه أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وقد توصلت لجملة من النتائج والتوصيات، وهي كالآتي:

التطبيق الأصولي هو: إعمال القاعدة الأصوليّة في نصوص الشريعة، وذلك بمراعاة مقتضاها في فهم النصّ واستنباط حكمه.

وقد حرصتُ في هذا البحث على بيان أثر أصول الفقه في تفسير النصّ النبوي، وقد أظهر البحث أهمية ذلك، وبيان غزارة التطبيقات الأصولية، لا سيما ما يتعلق بقواعد تفسير النصوص والدلالات اللفظية.

وأيضًا: عدم خلوّ أيّ حديث من الأحاديث التي هي محل الدراسة من مبحث أصولي مما يؤكد أهمية علم الأصول في فهم النصوص.

وجعلتُ التطبيق على حديث واحد من كل باب على الأحاديث الواردة في فضائل القرآن الكريم من كتاب رياض الصالحين، وقد اشتمل عدد أحاديث الدراسة ستة أحاديث؛ للدلالة على غيرها من الأحاديث، وبلغ عدد المسائل الأصولية: أربعين مسألة كنموذج- **وأدعو وأوصي** بـ:

١) إكمال دراسة نصوص الكتاب والسنة على الطريقة ذاتها.

٢) والاعتناء بتفسير النصوص الشرعية، وتحليلها تحليلًا أصوليًا متكاملًا ليكون ذلك مرجعًا معتمدًا لمن أراد فهم القواعد الأصولية واستيعابها، وكيفية تطبيقها.

وفي الختام: أسأل الله العلي القدير أن يتقبل مني هذا العمل اليسير، إنه هو السميع العليم.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

١) الإبهاج في شرح المنهاج، لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

٢) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، تقديم: إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٣) الإحكام في أصول الأحكام، لعلي محمد الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٤) أصول السرخسي، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد بالهند، تصوير: دار المعرفة، بيروت.

٥) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

٦) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، للشيخ/ محمد بن علي آدم الإتيوبي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ.

٧) البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد عبد الله الزركشي، تحرير: د. عمر الأشقر، وزارة الأوقاف، الكويت، الطبعة: الثالثة، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٨) البرهان في أصول الفقه، عبد الملك عبد الله الجويني، تحقيق: صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٩) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لمحمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، تحقيق: محمد مظهر بقا، الناشر: دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م.

١٠) تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين. الناشر: دار الهداية.

١١) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لعلاء الدين المرداوي، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح. الناشر: مكتبة الرشد، السعودية. الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

١٢) التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر محمد ابن عاشور، الناشر: الدار التونسية للنشر- تونس، ١٩٨٤م.

١٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: د. عبد الله ربيع، ود. سيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة قرطبة، الطبعة الثانية.

١٤) التطبيق الأصولي على آيات الأحكام، آيات الصيام أنموذجًا، إعداد: د. مشهور بن حاتم الحارثي، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد الحادي والثلاثون، (جمادى الآخرة ١٤٤٢هـ).

١٥) التطبيقات الأصولية على القواعد الفقهية دراسة تحليلية لتراجم القواعد الكبرى، إعداد: أ.د: عبد الرحمن بن علي الحطاب، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٤، الجزء ٢.

١٦) تفسير أسماء الله الحسنى، لعبد الرحمن بن ناصر بن سعدي، تحقيق: عبيد العبيد، مجلة الجامعة الإسلامية، الجامعة الإسلامية، العدد ١١٢، عام ١٤٢١هـ.

١٧) التقريب والإرشاد (الصغير)، للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

١٨) تهذيب الأجوبة، لأبي عبد الله الحسن بن حامد الحنبلي، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

١٩) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١.

٢٠) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لموفق الدين عبد الله أحمد ابن قدامة، تحقيق: عبد الكريم النملة، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: السادسة، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٢١) سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

٢٢) سنن الترمذي -الجامع الكبير-، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.

٢٣) شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، لتقي الدين محمد بن علي بن وهب، المعروف بابن دقيق العيد، الناشر: مؤسسة الريان، الطبعة: السادسة ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

٢٤) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ.

٢٥) شرح العضد، عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٢٦) شرح الكوكب المنير، لمحمد أحمد الفتوحي ابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢٧) شرح اللمع، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي- تونس، طبعة ٢٠٠٨م.

٢٨) شرح تنقيح الفصول، لأبي العباس شهاب الدين القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.

٢٩) شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: ١٤٢٦هـ.

٣٠) شرح مختصر الروضة، سليمان عبد القوي الطوفي، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٧هـ.

٣١) صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٣٢) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٣٣) صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، لعلوي بن عبد القادر السَّقَّاف، الناشر: الدرر السنية – دار الهجرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٦م.

٣٤) العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى محمد الحسين الفراء، تحقيق: أحمد المباركي، الناشر: بدون، الطبعة الثانية، عام ١٤١٠هـ.

٣٥) العقد المنظوم في الخصوص والعموم، لشهاب الدين أحمد القرافي، تحقيق: أحمد الختم، المكتبة المكية، دار الكتبي – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٣٦) علم المعاني، عبد العزيز عتيق، الناشر: دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.

٣٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لمحمود بن أحمد بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٨) الفتح المبين بشرح الأربعين، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، عناية: أحمد جاسم، وقصي الحلاق، أنور الداغستاني، الناشر: دار المنهاج، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٨م.

٣٩) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للدكتور/ موسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٤٠) فضائل القرآن، لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الطبعة الأولى – ١٤١٦هـ.

٤١) قواطع الأدلة في الأصول، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م.

٤٢) الكاشف عن حقائق السنن، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٤٣) كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد الرياض، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ.

٤٤) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز بن أحمد البخاري، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٤٥) لسان العرب، لابن منظور محمد بن مكرم الأنصاري، الناشر: دار صادر – بيروت. الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٤٦) مجموع الفتاوى، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمع وتحقيق: عبد الرحمن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٤٧) المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي. دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٤٨) المحصول في أصول الفقه، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، تحقيق: حسين علي اليدري، سعيد فودة، الناشر: دار البيارق – عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

٤٩) المحصول في علم أصول الفقه، لفخر الدين محمد عمر الرازي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٥٠) مختار الصحاح، لزين الدين محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٥١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٥٢) المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٥٣) المستصفى من علم الأصول، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٥٤) المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين، الناشر: مطبعة المدني، بدون تاريخ النشر.

٥٥) المعتمد في أصول الفقه، لأبي الحسين محمد بن علي الطيب البصري، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٣هـ.

٥٦) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجموعة مؤلفين، دار الدعوة.

٥٧) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥٨) المغني، لموفق الدين عبد الله أحمد بن قد امة المقدسي، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، و د. عبد الفتاح بن محمد الحلو. دار عالم الكتب، الطبعة: السادسة، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

٥٩) المفصل في صنعة الإعراب، لمحمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، تحقيق: د. علي بو ملحم، الناشر: مكتبة الهلال – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.

٦٠) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب، وأحمد السيد، ويوسف بدوي، ومحمود بزل، طبعة: دار ابن كثير، ودار: الكلم الطيب، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٦١) مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني، تحقيق: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

٦٢) منة المنعم في شرح صحيح مسلم، لصفي الرحمن المباركفوري، الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩.

٦٣) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٦٤) المنهاج شرح صحيح مسلم الحجاج، لأبي زكريا محي الدين النووي، تحقيق: الشيخ: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة، الطبعة: الخامسة، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٦٥) الميسر في شرح مصابيح السنة، لفضل الله بن حسن شهاب الدين التُّورِبِشْتِي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٦٦) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأحمد بن علي حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: (بدون)، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٦٧) نفائس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٦٨) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات، تحقيق: طاهر الزاوى - محمود الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.